

إن التشريعات التي تعامل القانون الأجنبي معاملة الوقائع جعلت عبء إثبات مضمونه يقع على عاتق الخصوم، فالقواعد المتعلقة بعبء إثبات مضمون القانون الأجنبي تتطور وتتغير في نفس الوقت بالقواعد المتعلقة بمدى إلزامية قاعدة الإسناد بالنسبة للقاضي أي أن قاضي الدعوى غير ملزم بالبحث في مضمون القانون الأجنبي، خاصة عندما تكون مصلحة القاضي هي ، Gutman (فمن جهة القاضي غير ملزم بالبحث في مضمون القانون الأجنبي، Mayer تطبيق قانونه فيقترب ذلك من كونه تحايل على القانون المختص، لأنه غير مطالب بمعرفة جميع القوانين، وغير مرتبط بما يقدمه له الخصوم من أدلة لمضمون القانون الأجنبي ، أما في ألمانيا وسويسرا فالقاضي ملزم بتطبيق القانون الأجنبي من تلقاء نفسه، كذلك في إيطاليا فأمر الرأي الغالب هو تطبيق القاضي القانون الأجنبي من تلقاء نفسه، على أساس أن الخصوم هم من تمسكوا بالقانون الأجنبي وطالبوا بتطبيقه فكيف لا يحكم به القاضي ، من تلقاء نفسه، في حين أن قواعد التنازع في قانونه تقضي بوجوب تطبيق القانون الأجنبي إذا عينته قواعد الإسناد الوطنية